فقالت فداني بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه
قاله الترمذي وروي في كفنه صلى الله عليه وسلم
روايات مختلفة وحديث عائشة اصح الاحاديث
في ذلك والعمل عليه عند اكثر العلما من الصحابة
وغيرهم ونقل البيهقي عن الحاكم تواترت الاخبار عن
علي وبن عباس وعائشة وبن عمر وجابر وعبد الله بن
مغفل في تكفين النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثة
اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة وخبر احمد انه كفن
في سبعة اثواب وهم روايه ومعنى ليس فيها قميص
ولا عمامة انها ليسا في الكفن اصلا كما قاله الشافعي
والجمهور قال النووي وهو الصواب الذي
يقتضيه ظاهر الاحاديث فلم يثبت انه صلى الله عليه وسلم
انه كفن في قميص وعمامة انتهى وقيل ليس فيها اي
الثلاثة بل كانا زايدين عليها وهو محتمل لكن يثبت
ما يدل له والافظاهر اللفظ كما قال بن دقيق العيد وغيره
ما مر خلافا لما لكية في قولهم انهما مندوبان للرجال
والنسا وفي الحديث دلالة على ان القميص الذي
غسل فيه نزع عنه عند تكفينه وصوبه النووي فانه
لو بقي مع رطوبته لافسد الاكفان قال وخبر انه
كفن في اثواب حلة ثوبان وقميص الذي توفي فيه
فيه مجمع على ضعفه سيما وقد خالف برواية الثقات
والسحولية هنا بفتح على الاشهر الاكثر في الروايات منسوب
لي

الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى السحول
قرية باليمن وبالضم جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي ولا يكون
الا من قطن وفيه شذوذ لانه نسب الى الجمع وقيل اسم
القرية بالضم ايضا والكرسف بضم فسكون فضم القطن
في هذا الامر اي امر الخلافة من له مثل هذه الثلاث
استفهام انكار على الانصار حيث توهموا ان لهم حقا في الخلافة
اولها ثاني اثنين اذ هما في الغار الثانية اثبات الصحبة
في قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن الثالثة اثبات
المعية في قوله تعالى ان الله معنا فاثبات الله له تلك
الفضايل الثلاث بنص القران دون غيره دليل ظاهر على
احقيته بالخلافة من غيره من هما اي من الاثنان المذكوران
ان في هذه الاية المتضمنة لتلك فهل هما الا النبي صلى الله
عليه وسلم وابو بكر رضي الله تعالى عنه والاستفهام
في ذلك للتقرير والتفخيم ويحتمل ان المراد من
هما اي الامران اللذان ذكر بتوهما فالاستفهام للتحقير
حسنة جميلة قيل جميلة تاكيد واعترض بان التاكيد
اللفظي بالمرادف لم يثبته النحاة الا في نحو ضربت
انت وبانه لا يصح كونه نعتا للتاكيد لانهم حصروه فيما
اذا فهم من متبوعه تضمنا او التزاما انتهى ويرد
بان المراد بالتاكيد هنا تقوية الحكم لا اللفظي وما
تقويته يحصل بالمرادف ايضا وبانه يصح كونه هنا نعتا
قصد به التاكيد لان الجمال يفهم من الحسن تضمنا اه

Copyright © King Saud University